

كشف الخفاء

1879 - قطع السدر .

رواه أبو داود والبيهقي عن عبد الله بن حبش Bه رفعه من قطع سدره صوب الله رأسه في النار . وفي الباب عن جابر مرفوعا بلفظه وعن عائشة بلفظ أن الذين يقطعون السدر يصبون في النار على رؤوسهم صبا . وعن علي Bه بلفظ لعن الله قاطع السدر . وعن عمر بن أوس الثقفي بلفظ من قطع السدر إلا من الزرع صب الله عليه العذاب صبا . وعن عروة ابن الزبير مرسلًا بلفظ عائشة المار آنفا وقد أخرجها كلها البيهقي . وقال وكله منقطع وضعيف إلا الأول مع أني لا أدري أسمع سعيده من ابن حبش أم لا .

ثم قال وروى بإسناد آخر موصولًا ثم ساقه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده رفعه قاطع السدر يصب الله رأسه في النار .

ولأبي داود عن حسان بن إبراهيم سألت هشام بن عروة عن قطع السدر وهو مستند إلى قصر عروة فقال ترى هذه الأبواب والمصاريح إنما هي من سدر عروة كان يقطعه من أرضه وقال لا بأس به . زاد في رواية يا عراقي جئتني ببدعة قال فقلت إنما البدعة من قبلكم سمعت من يقول بمكة لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع السدر .

وأشار البيهقي إلى اختصاصها إن صحت فنقل عن أبي داود أنه لعن من قطع سدره من فلاة يستظل بها ابن السبيل ظلما بغير حق . وقال المزني وجهه أن يكون صلى الله عليه وسلم سئل عن هجم على قطع سدر لقوم أو ليتيم أو لمن حرم الله أن يقطع عليه فتحامل عليه فقطعه فأجاب بما قاله فسمع من حضر الجواب ولم يسمع المسألة ويؤيد الحمل أن عروة أحد رواة النهي كان يقطعه من أرضه .

وقال أبو ثور سألت الشافعي عن قطع السدر فقال لا بأس به فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال اغسله بماء وسدر أي فلو كان حراما لم يجز الانتفاع به إذ ورقة كأغصانه فقد سوى النبي فيما حرم قطعه بين ورقه وغيره .

وقد ثبت من حديث جرير عن أبي هريرة رفعه مر رجل بغصن شجرة على ظهر الطريق فقال والله لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة . ومن حديث الأعمش عن أبي هريرة أيضا رفعه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس ومن حديث أبي رافع عن أبي هريرة أيضا رفعه أن شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل فقطعها فدخل الجنة - إلى غير ذلك وورد في تعزيل الأذى عن الطريق ما يؤيد ذلك - ذكره في المقاصد انتهى . (1) .

(1) مفصل الكلام في ذلك في رفع الخدر عن قطع السدر من " الحاوي للفتاوى "